

العادية " ن ت " مع التنصيص وجوبا بشهادة التسجيل على عبارة عربية أو دراجة نارية غير قابلة للتفويت إلا بعد الترخيص من قبل مصالح الديوانة". للانتفاع بالامتيازات المنصوص عليها بالفصول 2 و 3 و 4 أعلاه يتعين احترام الشروط التالية مدعمة بوثائق إثبات ألا يقل من المنتفع عن الثمانية عشرة (18) سنة كاملة في ب الإعفاء الجزئي من المعاليم والأداءات المستوجبة مع إمكانية التقويت في السيارة أو الدراجة النارية، وذلك كما يلي: تاريخ طلب الانتفاع بالامتياز. وذلك بالنسبة للمدة السابقة مباشرة لتاريخ آخر يدفع 25% من مبلغ المعاليم والأداءات المستوجبة على السيارات السياحية المجهزة بمحركات ذات مكابس يتم الاشتعال فيها بغير الضغط والهجينة ولا تفوق سعة اسطوانتها 2000 سم 3 أو بمحركات ذات مكابس يتم الاشتعال فيها بالضغط والهجينة ولا دخول إلى البلاد التونسية تفوق سعة اسطوانتها 2500 سم 3 وكذلك على السيارات ذات الاستعمال المهني والسيارات المجهزة فقط بمحركات كهربائية ألا تتجاوز مدة الإقامة الجمالية بالبلاد التونسية 183 يوما لكل فترة 365 يوما. للدفع والدراجات النارية. ألا يتجاوز من السيارة السياحية أو ذات الاستعمال المهني أو الدراجة النارية الموردة في إطار نظامي الإعفاء الكلي أو الجزئي المنصوص عليه بالفصل 3 من هذا الأمر خمس سنوات عند دخولها البلاد التونسية وذلك ابتداء من تاريخ أول إذن بالجولان يدفع 30% من مبلغ المعاليم والأداءات المستوجبة على السيارات المجهزة بمحركات ذات مكابس يتم الاشتعال فيها بغير الضغط والهجينة وتنفوق سعة اسطوانتها 2000 سم 3 أو بمحركات ذات مكابس يتم الاشتعال فيها بالضغط والهجينة عدم انتفاع القرين بنفس الامتياز الجباني بعد الزواج بعنوان الأمتعة والأثاث الشخصي المنصوص عليه بالفصل 2 من هذا الأمر. وتنفوق سعة اسطوانتها 2500 سم 3. في حالة اختيار نظام الإعفاء الجزئي تسجل السيارة بالسلسلة العادية "تونس" وتسجل الدراجة النارية بالسلسلة العادية التي يرمز لها بالحرفين الأولين العبارة دراجة نارية". أن يتم التوريد أو الاقتناء محليا للأمتعة والأثاث والسيارة أو الدراجة النارية في أجل أقصاه سنتين من تاريخ آخر دخول إلى